الأمم المتحدة

A/C.3/71/SR.35

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون

Distr.: General
1 December 2016
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الخامسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد إريزا (نائب الرئيس) ..... (إندونيسيا)

المحتويات

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدّمة من المقرّرين والممثلين الخاصّين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/)

16-18848 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

في غياب السيدة ميخيا فيليس (كولومبيا) تولى السيد إريزا (إندونيسيا) رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٥.

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/71/40 و A/C.3/71/4 و A/C.3/71/5)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتّع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/71/56 و A/71/254 و A/71/255 و A/71/269 و A/71/271 و A/71/273 و A/71/278 و A/71/279 و A/71/280 و A/71/281 و A/71/282 و A/71/284 و A/71/285 و A/71/286 و A/71/287 و A/71/291 و A/71/299 و A/71/302 و A/71/303 و A/71/304 و A/71/305 و A/71/310 و A/71/314 و A/71/317 و A/71/319 و A/71/332 و A/71/344 و A/71/344/Corr.1 و A/71/348 و A/71/358 و A/71/367 و A/71/368 و A/71/369 و A/71/372 و A/71/373 و A/71/384 و A/71/385 و A/71/405 و A/71/567)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدّمة من المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/71/308 و A/71/361 و A/71/374 و A/71/379-S/2016/788 و A/71/394 و A/71/402 و A/71/418 و A/71/439 و A/71/540-S/2016/839 و A/71/554)

١ - **السيد لينك** (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): قدم نبذة عن العرض الذي قدمه لتقريره (A/71/554) في الجلسة السابقة، وقال إن إسرائيل رفضت منحه إمكانية الوصول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة، على الرغم من التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها. واستمرت إسرائيل في الانخراط في الممارسات غير القانونية المتمثلة في العقاب الجماعي والنقل القسري، وفي السنة الماضية، استخدمت قوات الأمن الإسرائيلية القوة المميتة مرارا مع الإفلات من العقاب تقريبا. وكان الحق في التنمية في الأرض الفلسطينية المحتلة قد قُوّض بشدة؛ وكانت مستويات البطالة من بين الأعلى في العالم، وارتفعت معدلات الفقر إلى حد كبير وكان الناتج المحلي الإجمالي في ركود أو انخفاض، لا سيما في غزة. وأضاف قائلا إنه أوصى في تقريره بأن تحاسب قوات الأمن الإسرائيلية بشكل صارم عن استخدام القوة المميتة وبأنه ينبغي لإسرائيل أن تعيد الحق في حرية تنقل الأشخاص والبضائع في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك عن طريق إنهاء الحصار المفروض على غزة. وأخيرا، أثنى على العمل الذي تقوم به منظمات حقوق الإنسان الشجاعة في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة لوضع السلطة القائمة بالاحتلال موضع المساءلة عن التزاماتها بموجب القانون الدولي.

٢ - **السيدة رشيد** (المراقبة عن دولة فلسطين): قالت إن وفد بلدها مستاء من عدم احترام بعض الدول للحدود الزمنية خلال الجلسة السابقة، مما أدى إلى التعدي على الوقت المخصص للنظر في تقرير المقرر الخاص. وخلال السنوات الخمسين للاحتلال العسكري الإسرائيلي الوحشي، أدى العديد من إجراءاته غير القانونية التي ورد وصفها في التقرير إلى تراجع التنمية في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويوضح التقرير أنه طالما استمر الاحتلال سيظل الفلسطينيون

محرومون من الحق في التنمية ومن العديد من حقوق الإنسان الخاصة بهم، بما في ذلك حقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير. وسألت عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي، بما في ذلك الأمم المتحدة، أن يعمل بصورة أكثر فعالية لإجبار إسرائيل على إنهاء الاحتلال. وأضافت أن وفد بلدها يود مرة أخرى أن يسجل إدانته لرفض إسرائيل التعاون مع المقرر الخاص. وسألت عن الكيفية التي يخطط بها للتعامل مع هذه الحالة وعما يمكن أن تفعله الدول الأعضاء ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لضمان ألا تتعرقل ولايته.

٣ - **السيدة سكر** (الأردن): قالت إن النزاع الإسرائيلي - الفلسطيني لا يزال يمثل المسألة المحورية في منطقتها. ويشكل وجود المستوطنات الإسرائيلية وانتشارها خرقا خطيرا للقانون الدولي ويؤدي إلى تعقيد مسائل الوضع النهائي، في حين أن القيود المفروضة على التنقل وعمليات إغلاق مدن بأسرها تنتهك حق الأطفال في التعليم والصحة. ومن المهم توثيق جميع الانتهاكات بالكامل وجعل الشباب قادرين على مواجهة التطرف العنيف بتوفير الفرص الاقتصادية لهم. ويدعو الأردن إلى فرض حظر فوري على ممارسة الاحتجاز الإداري، بما في ذلك احتجاز الأطفال. وسألت عن الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي أن يكفل إنهاء جميع الممارسات الضارة ومحاسبة إسرائيل عنها.

٤ - **السيدة باسين** (السنغال): قالت إن السنغال، بصفتها رئيسة اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، لا تزال مقتنعة بضرورة التوصل إلى حل سلمي قائم على وجود دولتين، يتم التوصل إليه من خلال مفاوضات يجريها قادة كلا الجانبين، ويلبي الاحتياجات الأمنية لإسرائيل والتطلعات المشروعة للفلسطينيين إلى دولة ذات سيادة على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. وأضافت قائلة إن وفد بلدها يود معرفة أولويات المقرر الخاص فيما يتعلق بتقاريره المقبلة، وأشارت إلى ضرورة إيلاء اهتمام خاص إلى حالة اللاجئين الفلسطينيين وإلى دور المجتمع المدني في الإبلاغ عن الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة.

٥ - **السيد حبيب** (إندونيسيا): قال إن الشعب الفلسطيني لا يمكن أن ينتظر ٥٠ سنة أخرى لاستعادة سيادته. وأضاف قائلا إن وفد بلده يكرر الدعوة إلى وضع حد فوري للعنف والمستوطنات وانعدام الأمن وإلى أن تتاح للشعب الفلسطيني فرصة الاستفادة الكاملة من المساعدة الإنسانية والإنمائية، والشراكات الاقتصادية والتعاون الدولي، فضلا عن بناء القدرات صوب إقامة الدولة. ويجب أن يعمل المجتمع الدولي من أجل إنهاء الاحتلال وانتهاكات حقوق الإنسان.

٦ - **السيد دهقاني** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن الحالة تستدعي اهتماما وعملا عاجلين على الصعيد الدولي، نظرا لأن قوات الاحتلال تواصل ارتكاب انتهاكات جسيمة ومنهجية للقانون الدولي مع الإفلات التام من العقاب. وسأل عن الإجراءات العملية الفورية والتدابير القانونية التي يمكن أن يتخذها المجتمع الدولي والأمم المتحدة لإنهاء هذا الإفلات من العقاب.

٧ - **السيدة ثوماس راميريز** (كوبا): أعربت عن قلقها البالغ إزاء استمرار إسرائيل في تجاهل قرارات الأمم المتحدة وانتهاكاتها الصارخة والمنهجية للقانون الدولي، وقالت إنه من أجل إرساء الأساس لحل عادل وسلمي ودائم، يجب على إسرائيل إنهاء الإفلات من العقاب فيما يتعلق بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان ووقف سياستها الاستعمارية والاعتراف بالحقوق المشروعة وغير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني.

٨ - **السيدة الخاطر** (قطر): أدانت ممارسات الاحتجاز الإداري والعقاب الجماعي، وقالت إن قطر لا تزال ملتزمة

بتوفير الدعم اللازم لإعادة بناء غزة. ودعت المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤوليته القانونية والأخلاقية عن إنهاء الحصار الجائر وتوفير الحماية للشعب الفلسطيني.

٩ - **السيد توربرغسن** (النرويج): قال إن بلده يدعم بقوة ولاية المقرر الخاص ويحث إسرائيل على إظهار تعاونها الكامل. ومن الحتمي التمسك بقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. ويجب إجراء تحقيق مستقل في جميع انتهاكات القانون الدولي، وعند الاقتضاء، إحالتها إلى المحاكم للنظر فيها. ويجب أن يمتنع القادة السياسيون على كلا الجانبين عن التحريض وأن يدينوا العنف. وتشاطر النرويج المقرر الخاص شواغله فيما يتعلق بالاحتجاز الإداري، وتوسيع المستوطنات، والنقل القسري، وعمليات الهدم، وجميع أشكال العقاب الجماعي، وتثني على اعترافه بحق الفلسطينيين في التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويجب تخفيف القيود المفروضة على غزة، والتعجيل بجهود إعادة الإعمار والإنعاش. ولا يمكن أن يُبنى السلام الدائم، المستند إلى الحل القائم على وجود دولتين، إلا على أساس حقوق الإنسان والكرامة والمساءلة.

١٠ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إنه ليس هناك بديل لإيجاد حل يقوم على وجود دولتين عن طريق التفاوض، ويستند إلى المعايير الواردة في استنتاجات المجلس الأوروبي بشأن عملية السلام في الشرق الأوسط في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وتموز/يوليه ٢٠١٤، ويلبي الاحتياجات الأمنية الإسرائيلية والفلسطينية وتطلعات الفلسطينيين إلى إقامة الدولة والسيادة، وينهي الاحتلال ويسوي جميع مسائل الوضع الدائم. ويشجع الاتحاد الأوروبي جميع الجهات المانحة الدولية على الوفاء بتعهداتها فيما يتعلق بإعادة إعمار غزة دون إبطاء؛ ومع ذلك، فإن احتياجاتها الإنسانية لا يمكن أن تلبى إلا من خلال إحراز تقدم سياسي على ثلاثة مسارات. فأولا، يجب على جميع الأطراف احترام وقف إطلاق النار والعمل من أجل تخفيف حدة التوترات وإنهاء التحريض على الإرهاب والتكديس غير المشروع للأسلحة من جانب حماس وغيرها من الجماعات المقاتلة. وثانيا، يجب على جميع الفصائل الفلسطينية المشاركة بحسن نية في عملية المصالحة على أساس برنامج منظمة التحرير الفلسطينية، ويجب تحديد تاريخ لإجراء انتخابات محلية جديدة على وجه السرعة. وثالثا، يجب رفع الحصار عن غزة مع معالجة الشواغل الأمنية المشروعة لإسرائيل. ويحث الاتحاد الأوروبي الطرفين على تعزيز بناء الثقة والاطمئنان.

١١ - **السيدة ليكالاكالا** (جنوب أفريقيا): قالت إن من المروع أن يظل المجتمع الدولي عاجزا عن التصدي للانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة ومعالجة مشكلة الإفلات من العقاب الطويلة الأمد، وغير راغب في القيام بذلك. وأضافت أن وفد بلدها يؤيد تأكيد المقرر الخاص على حق الشعب الفلسطيني في التنمية وتساءلت عما يمكن عمله في المناخ الحالي لعكس عملية تراجع التنمية في غزة.

١٢ - **السيدة مرتجي** (المغرب): قالت إن الانشغال بالمسائل الأخرى ينبغي ألا يحجب عن المجتمع الدولي التدهور غير المسبوق للحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة. فالسلام في الشرق الأوسط متوقف على تسوية القضية الفلسطينية، وأي تأخير في إيجاد حل قائم على وجود دولتين يكفل إقامة دولة فلسطينية مستقلة عاصمتها القدس الشرقية سيؤدي إلى مزيد من التدهور وإلى عواقب لا يمكن تصورها. ولا تؤدي الهجمات المتكررة على أماكن العبادة والمواقع المقدسة في القدس إلا إلى تأجيج الكراهية والتطرف في المنطقة.

١٣ - **السيد القاضي** (المملكة العربية السعودية): قال إنه على الرغم من الجهود الدولية، تستمر إسرائيل في تجاهل جميع القوانين الدولية دون خوف من المساءلة. وتدعو المملكة العربية السعودية إلى انسحاب إسرائيل من جميع الأراضي المحتلة، بما فيها الضفة الغربية وغزة والقدس والجولان العربي السوري وجنوب لبنان وإلى إيجاد حل يتيح للاجئين الفلسطينيين العودة إلى ديارهم وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣). وهي تكرر أيضا تأكيد دعمها للمضي قدما بعملية السلام.

١٤ - **السيدة سيموفيتش** (إسرائيل): قالت إن وفد بلدها لا يستغرب المحتوى السلبي لتقرير المقرر الخاص، لأن ولايته متحيزة ضد إسرائيل. فهذه الولاية مستمدة من مجلس حقوق الإنسان، الذي سيطر عليه بعض من أعتى منتهكي حقوق الإنسان في العالم وتخلى منذ زمن بعيد عن مبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية التي أُسس عليها. ويواصل المجلس التغاضي عن الانتهاكات الفظيعة لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم من أجل التركيز بشكل انتقائي على الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط. وتتجاهل ولايته، التي لم تتغير منذ ١٩٩٣، تجاهلا تاما التحريض الفلسطيني المؤسسي على العنف والإرهاب، وانتهاكات حقوق الإنسان الواسعة النطاق من جانب السلطة الفلسطينية ضد الفلسطينيين. وأضافت أن وفد بلدها يرى أن الولاية غير مشروعة.

١٥ - **السيدة زاهر** (ملديف): أعربت عن بالغ قلقها إزاء الحالة المتدهورة الموصوفة في التقرير، وقالت إنه ينبغي مساءلة الأفراد عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني لردع الانتهاكات في المستقبل، وتعزيز احترام القانون وفتح سبل الانتصاف للضحايا. وتدعو ملديف السلطات الإسرائيلية إلى التنفيذ الكامل لتوصيات المقرر الخاص، بما في ذلك توصيته بإجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة في جميع ما يدعى من حالات استخدام القوة المميتة أو المفرطة أو ارتكاب أفعال غير مشروعة من جانب قوات الأمن الإسرائيلية. وسألت المقرر الخاص عما يمكن عمله للتأكد من محاسبة قوات الأمن الإسرائيلية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني في غزة وكيف يمكن تنفيذ توصياته العديدة دون القيام أولا بإنهاء الاحتلال غير القانوني.

١٦ - **السيد أوغورلوغلو** (تركيا): قال إنه من المؤسف أن يظل الشعب الفلسطيني محروما من أبسط حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق في حرية التنقل والملكية والمحاكمة العادلة. وعلاوة على ذلك، فإن التوسع الاستيطاني الإسرائيلي المستمر يقوض إمكانية تحقيق حل الدولتين. وأضاف قائلا إن التبرع الذي أعلنته تركيا بمبلغ ٢٠٠ مليون دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ يمول مشاريع مختلفة لتمكين الشعب الفلسطيني وتحسين أحواله المعيشية. وستواصل تركيا دعم حل الدولتين بحيث تكون القدس الشرقية عاصمة لدولة فلسطينية مستقلة.

١٧ - **السيد لينك** (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧): قال إن الاحتلال آخذ في الترسخ ولا يمكن فصله عن المشروع الاستيطاني. ويتعين على السلطة القائمة بالاحتلال إدراك أن مركزها في المجتمع الدولي وفي الأمم المتحدة يتوقف على إنهاء الاحتلال والسماح للفلسطينيين بممارسة حقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال. فالاحتلال ينتهك العديد من جوانب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وقد يكون من الضروري أن تتخذ إحدى هيئات الأمم المتحدة قرارا بشأن عدم مشروعية الاحتلال المستمر الذي تقوم به السلطة القائمة بالاحتلال، أو أن تُطلب فتوى بشأن المسألة من محكمة العدل الدولية.

١٨ - **السيد نامبيار** (المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار): عرضَ تقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار (A/71/308)، وقال إنه بعد رفض المجلس العسكري الحاكم الاعتراف بنتائج الانتخابات الوطنية التي أجريت في أيار/مايو ١٩٩٠، فرضت حكومات عديدة من جميع أنحاء العالم جزاءات صارمة؛ وعلى مدى عقدين، كانت القنوات الوحيدة لتوجيه المساعدات الإنسانية هي الوكالات غير الحكومية، وقلّصت المساعدة الإنمائية الرسمية إلى قدر يكاد لا يذكر. وشكّل القرار الذي اتخذه الأمين العام في عام ٢٠٠٨ بقيادة جهود الإغاثة الدولية في أعقاب إعصار نرجس بدايةً لعملية بناء الثقة بين المجلس العسكري الحاكم والعالم الخارجي. وأفضت الانتخابات العامة التي أُجريت في عام ٢٠١٠ عملا بدستور عام ٢٠٠٨، إلى وصول حكومة يفترض أن تكون مدنية إلى سدة الحكم. وبدأ دور المساعي الحميدة للأمين العام يتغير من توجيه أصابع الاتهام نحو تعسّف الحكم العسكري إلى المشاركة البناءة وتقديم الدعم للإصلاح والمصالحة وإرساء الديمقراطية، واتخذ الرئيس الجديد تدابير هامة لتوطيد الديمقراطية. وأسفرت الانتخابات البرلمانية الفرعية التي أُجريت بعد سنتين عن فوز واضح لداو أونغ سان سو كيي، زعيمة الحزب المعارض، الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية، والحائزة على جائزة نوبل للسلام، مما أحدث تغيرا حاسما في النموذج السياسي.

١٩ - وتابع قائلا إن التقرير يغطي أول إجراءات اتخذتها حكومة الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية التي انتُخبت في أيار/مايو ٢٠١٦. ومنذ صدور التقرير، اتخذت الحكومة الجديدة خطوات إيجابية إضافية لتوطيد الديمقراطية، بما في ذلك إلغاء قانون أحكام الطوارئ لعام ١٩٥٠، والتصديق على اتفاقية العمل البحري، واعتماد قانون جديد يتعلق بالاستثمار. وسارعت الحكومة إلى إنشاء لجنة وطنية معنية بالحالة في راخين، غير أن الأحوال هناك ظلت بائسة. ولمعالجة هذه الحالة بفعالية أكبر، أنشأت الحكومة مؤخرا اللجنة الاستشارية لولاية راخين التي يرأسها الأمين العام السابق كوفي عنان. وأدى حضور السيد عنان وعضوين دوليين آخرين في اللجنة إلى زيادة مصداقيتها على الصعيد الدولي، لكنه أثار أيضا جدلا كبيرا على الصعيد المحلي. ولكن، في اجتماع فريق الشراكة المعني بميانمار الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ على المستوى الوزاري على هامش الجزء الرفيع المستوى للجمعية العامة، ساد تفاؤل مشوب بالحذر بشأن إجراءات الحكومة الجديدة. وأثارت الزيارات الثنائية للسيدة سو كيي بصفتها مستشارة الدولة ووزيرة الخارجية اهتماما إيجابيا، وشكّل قرار الولايات المتحدة إنهاء العمل ببرنامج الجزاءات زخما قويا.

٢٠ - واستطرد قائلا إنه رغم المصالح والتطلعات والمتباينة، وأحيانا المتباعدة، لمختلف الجماعات الإثنية المسلحة، وقّع الكثير منها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ اتفاقا مؤقتا لوقف إطلاق النار على الصعيد الوطني. وعلى مدى أكثر من ثلاث سنوات قبل إبرام الاتفاق، حضرت الأمم المتحدة والصين المفاوضات واجتماعات القمة التي جمعت بين التنظيمات الإثنية المسلحة بصفتهما جهتين مراقبتين محايدتين تشكلان طرفا ثالثا. واعتُبرت بعض أوجه تعامل المستشار الخاص مثيرة للجدل، إلا أنها قوبلت بوجه عام بالاحترام وحسن النية والثقة في حياده.

٢١ - وأردف قائلا إن حكومة ميانمار اتخذت منذ ذلك الوقت خطوات حازمة لتنفيذ اتفاق وقف إطلاق النار، بطرق منها إنشاءُ لجنةٍ مشتركة معنية بالحوار بشأن تحقيق السلام في الاتحاد ولجنة رصد مشتركة للاتحاد، وعَقدُ الدورة الأولى من مؤتمر السلام للاتحاد. وعلاوة على ذلك، أكّدت مستشارة الدولة مرارا وتكرارا أن عملية السلام ستكون

أولويتها الرئيسية. غير أن استقطاب الأطراف غير الموقعة لاتفاق وقف إطلاق النار، بما فيها بعض أشرس التنظيمات الإثنية المسلحة التي توجد في المناطق الشمالية الشرقية الواقعة على أطراف البلد، لا يزال يشكل تحديا رئيسيا.

٢٢ - وتكلّم عن قرار مستشارة الدولة عقد مؤتمر السلام للاتحاد، فقال إن ذلك يبرهن على تصميمها على البدء في الحوار وتمهيد الطريق لإجراء مزيد من المفاوضات الشاملة للجميع. وأضاف أن الأمين العام كان الشخصية الدولية البارزة الوحيدة التي دُعيت لإلقاء خطاب في المؤتمر، وأنه شجّع جميع الأطراف المعنية على المشاركة في حوار سياسي منظم يشمل الجميع، لكنه حرص على ألا يظهر بمظهر الشريك في أي مسعى للضغط على أي مجموعة بغرض الانضمام إلى العملية. وسيتعيّن على الأمم المتحدة أن تواصل العمل مع جميع الأطراف للدعوة إلى زيادة الشفافيةِ والتشاورِ مع المجتمع المدني والمجتمعات المحلية المتضررة والنساء ومشاركة هذه الجهات في عملية السلام، وهو ما سيكون ضروريا لتجاوز انعدام الثقة لدى بعض الجماعات الرئيسية غير الموقعة للاتفاق.

٢٣ - ومضى يقول إن الأمم المتحدة بصدد إنشاء آلية تمويل لتوجيه الدعم الدولي إلى لجنة الرصد المشتركة للاتحاد، وهو ما قد يشكّل أداة هامة لبناء الثقة. وقامت الأمم المتحدة في سياق ما بذلته من مساع حميدة طوال عملية السلام بفتح قنوات التواصل مع جميع الجهات صاحبة المصلحة في إطار من التكتم. وفي المستقبل، سيكون على هذه الجهات صاحبة المصلحة أن تحدد الدور الذي تريده للأمم المتحدة، وذلك بالتشاور معها. وقد أكد الأمين العام استعداد الأمم المتحدة لتلبية أي طلب للدعم السياسي والتقني.

٢٤ - وواصل كلامه قائلا إن استمرار القتال في شمال كاشين وشان أوجد مناخا يفرض تحديات فيما يتعلق بالثقة بالحوار. فمنذ وقوع أولى الاشتباكات في أواخر آب/أغسطس ٢٠١٦، فرّ الآلاف من الناس، مما زاد من أعداد المشردين داخليا وأوجد مقاومة قوية في كاشين، حيث خرجت مظاهرات كبيرة احتجاجا على عدوان الجيش وعدم رد الحكومة. واستمر ورود تقارير عن ارتكاب جميع الأطراف انتهاكات لحقوق الإنسان متصلة بالنزاع. ففي مطلع تشرين الأول/أكتوبر، بعد مرور سنتين لم تشهدا أعمال عنف واسعة النطاق، وردت تقارير عن خوض معارك منظّمة وشنّ هجمات مسلحة على مراكز الشرطة وحرس الحدود. ورغم مسارعة السلطات إلى التدخل لردع أعمال العنف الطائفي وكبح الشائعات والتحريض، وردت تقارير عن مقتل العشرات وتدمير منازل وتشريد الآلاف. وأُبلغ عن قيام قادة وطنيين وحكوميين بزيارةِ المناطق المتضررة وإدانةِ الهجمات والحثِّ على اتخاذ إجراءات حازمة في حق الجناة. وذكر أنه دعا قوات الأمن، في بيان أصدره في ١١ تشرين الأول/أكتوبر، إلى أن تمارس أقصى درجات ضبط النفس لتفادي وقوع وفيات في صفوف المدنيين، واحترام سيادة القانون، وإظهار تحليها بروح الشفافية والمساءلة والمسؤولية. إلا أنه وردت تقارير مثيرة للقلق الشديد عن قيام قوات الأمن بأعمال انتقامية. واستمرت أيضا عرقلة وصول المساعدات الإنسانية.

٢٥ - وأتبع ذلك بالقول إن احترام حقوق الإنسان يجب أن يصبح ثقافة راسخة لدى الطبقة السياسية والقوات المسلحة. وأكّد أيضا الأهمية الكبيرة لإشراك المرأة في عملية السلام. وذكر أنه منذ توقيع خطة عمل مشتركة مع الأمم المتحدة لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود في عام ٢٠١٢، سُرّح ٨٠٠ طفل، واحتاج هؤلاء الأطفال إلى إعادة إدماجهم في المجتمع. ورغم أن ميانمار أبدت اهتمامها بالإسهام في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، لن تكون

المشاركة المنتظمة والمستمرة مبررة إلا عندما تثبت القوات المسلحة أنها تمتثل حقوق الإنسان بدرجة أكبر بكثير.

٢٦ - وفيما يتعلق بالحالة العامة لحقوق الإنسان، قال إنه بالرغم من أن الحوارات الثنائية التي انخرطت فيها الحكومة الجديدة مع الدول الأعضاء بشأن حقوق الإنسان كانت إيجابية بوجه عام، ستلزم إرادة سياسية أكبر بكثير لمكافحة تهميش طوائف الأقليات، ولا سيما التمييز المكرّس الذي يمارس ضد مسلمي الروهنجيا في ولاية راخين. وأضاف أنه دعا على الدوام في الاجتماعات مع القادة والأفراد من الطائفتين البوذية والمسلمة إلى الخطاب المتّزن، والتعاون فيما بين الأديان، وتعبئة الجماهير لمكافحة خطاب الكراهية والتحريض، والعمل على تبديد التحيز والريبة وانعدام الثقة بين الطائفتين. وعندما كانت التوترات الطائفية على أشدها، حثّ الأمين العام حكومة ميانمار والمعارضة على توجيه نداء عام مشترك إلى الأمة لنبذ العنف، وناشد المستشارُ الخاص وزيرة الخارجية آنذاك نزع فتيل التوترات ومعالجة مسألة التمييز المكرّس، ولكن كل ذلك كان دون جدوى.

٢٧ - وواصل كلامه قائلا إنه بالنظر إلى ضرورة تعزيز التنمية لصالح جميع المجتمعات المحلية، تفتح الأمم المتحدة قنوات التواصل مع منظمات المجتمع المدني والقادة المجتمعيين والزعماء الدينيين لإيجاد حلول للمسائل الأساسية من قبيل ردّ الممتلكات إلى أصحابها، ودفع التعويضات، وتحسين فرص الوصول إلى المرافق الصحية والتعليمية. وتشارك الأمم المتحدة، إلى جانب شركاء إنمائيين آخرين، في وضع خطة اجتماعية اقتصادية لفائدة راخين، وتعمل أيضا مع الحكومة المحلية في راخين من أجل توسيع المرافق الصحية، وكذلك مع مركز التنوع والوئام الوطني من أجل وضع آليات للإنذار المبكر وتدابير لمكافحة الاتجار بالبشر وإقامة حوارات بين الأديان.

٢٨ - وتابع قائلا إن مستشارة الدولة الجديدة كررت التأكيد على التزام حكومتها باحترام حقوق الإنسان لجميع شعوب ميانمار، بما في ذلك الأقليات، وأعربت عن رأيها بقوة ضد التحيز والتعصب وخطاب الكراهية وفرض القيود على الحرية الدينية، إلا أنها قالت أيضا إن مسألة منح الجنسية لأقلية الروهينجيا سيتطلب اتباع نهج طويل الأمد، وحذرت من أن يؤدي الضغط الدولي المفرط إلى ردود فعل عنيفة على الصعيد المحلي. وقد سلّمت في الوقت نفسه بضرورة إيلاء قدر أكبر من الاهتمام المدروس للتداعيات الإقليمية للمشكلة. ولئن كان يلزم اتخاذ تدابير عاجلة لوقف أعمال العنف الجارية، ينبغي إعطاء مهلة للنهج الجديد لحكومة ميانمار. وفي الوقت نفسه، ستجري اللجنة الاستشارية لولاية راخين استعراضا دقيقا لجميع جوانب الحالة. وعلى مستوى أعم، يُفترض أن إطار الاستجابة الشاملة للاجئين الذي تُعده الأمم المتحدة حاليا سينطبق في سياق ميانمار، وكذلك على الصعيد الإقليمي.

٢٩ - واسترسل قائلا إن توطيد الديمقراطية سيتوقف على استقرار العلاقات والتعاون بين القيادة السياسية الجديدة والجيش. وما لم ير الجيش تقدما حقيقيا في محادثات المصالحة الوطنية وانخفاضا في التهديدات للاستقرار الوطني والإقليمي، بما في ذلك التهديدات الناشئة في راخين، لن يسمح بأي إنقاص شديد لدوره في الحكم. ولكي يوافق الجيش على الدخول في مفاوضات بشأن الشكل الذي سيتخذه الجيش الوطني بعد إعادة هيكلته في إطار دولة اتحادية جديدة، سيتعين على الجماعات الإثنية المسلحة أن تنبذ مسار المواجهة على نحو لا رجعة فيه، وهو ما يبدو حدوثه غير مرجح في المستقبل القريب. وتتوخى الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وضع اتفاق يقوم على قاعدة عريضة لتقاسم السلطة بين حكومة ميانمار والجيش ومختلف الجماعات الإثنية باعتباره أساسا لإنشاء هيكل دستوري

وسياسي شامل وجديد، ولكن سيكون من الصعب تحقيق التوازن بين مصالح القوات المسلحة والجماعات الإثنية المسلحة. وسيحد تصميم حكومة ميانمار والجيش على الاحتفاظ بقوة بمقاليد الأمور على الصعيد الوطني فيما يتعلق بعملية السلام من الدور الذي يمكن أن تقوم به الأطراف الخارجية، بما فيها الأمم المتحدة.

٣٠ - واختتم قائلا إن الحكومة الجديدة طلبت بقوة، بناء على السجل الإجمالي الإيجابي لميانمار، وقفَ إصدار القرار السنوي للجمعية العامة المتعلق بالحالة في ميانمار وإنهاءَ ولاية المقرر الخاص، وطلبت إلى الأمم المتحدة أن تنظر في خيارات أخرى لمواصلة عملها. ويجب أن يكون بوسع ميانمار، وهي تمضي قدما، أن تعوّل على دعم المجتمع الدولي ككل.

٣١ - **السيد سوان** (ميانمار): قال إن التقرير يعكس العديد من التطورات الإيجابية التي شهدتها ميانمار ويحدد التحديات الرئيسية التي تلوح في الأفق. وأضاف أن بلده يتعاون بحسن نية منذ ربع قرن مع مختلف الآليات الخاصة لحقوق الإنسان، رغم معارضته المبدئية للولايات الخاصة ببلدان محددة في مجال حقوق الإنسان. وأعرب عن شكره للاتحاد الأوروبي على قراره عدم تقديم مشروع القرار السنوي المتعلق بميانمار، وأكّد للجنة أن بلده سيواصل التعاون مع الأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

٣٢ - وذكر أن ميانمار استوفت العديد من معايير حقوق الإنسان التي حددتها قرارات الجمعية العامة المتتالية. وقد جاءت الانتخابات العامة لعام ٢٠١٥ بأول حكومة منتخبة ديمقراطيا منذ أكثر من ٥٠ عاما وأعقبها توافر قدر أكبر من الحرية السياسية وحرية وسائط الإعلام وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، إضافة إلى إفساح مجال أوسع للمجتمع المدني. وفتحت ميانمار اقتصادها واتخذت سياسة إنمائية محورها الإنسان وهدفها الحد من الفقر. واعتمدت نهجا جديدا للتواصل والتعاون بشأن مسائل حقوق الإنسان. وتتمثل الأولوية القصوى للحكومة الجديدة في السلام والمصالحة الوطنية. ونظمت الحكومة الدورة الأولى لمؤتمر السلام للاتحاد الذي عُقد بمشاركة جميع الجهات صاحبة المصلحة في آب/أغسطس ٢٠١٦، وهي تعتزم متابعته في تشرين الثاني/نوفمبر من خلال إجراء حوارات سياسية وطنية.

٣٣ - ومضى يقول إن حكومة بلده تبذل جهودا جادة لإيجاد حل عادل ودائم للمشكلة المعقدة القائمة منذ أمد طويل في ولاية راخين. فقد أنشأت اللجنة المركزية لتحقيق السلام والاستقرار والتنمية في راخين، التي ترأسها مستشارة الدولة، داو أونغ سان سو كيي، والتي أُنيطت بها مهام إحلال الأمن والسلام والاستقرار وسيادة القانون؛ والتدقيق في مسائل الهجرة والجنسية؛ وتيسير التنمية الاجتماعية الاقتصادية؛ والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية في مجال تقديم المساعدات الإنسانية. وأنشأت الحكومة أيضا اللجنة الاستشارية لولاية راخين، التي يرأسها الأمين العام السابق، كوفي عنان، لدعم الجهود التي تبذلها اللجنة المركزية.

٣٤ - وأشار إلى أنه لم يجر التحقّق بشكل مستقل من صحة الأنباء التي نقلتها وسائط الإعلام عن ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان في أعقاب الهجمات المسلحة التي شنّت في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وقال إنه سيجري التحقيق في الادعاءات، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند الاقتضاء. وأبلغ أن مستشارة الدولة أعطت، مباشرة بعد شن الهجمات، تعليمات إلى قوات الأمن بحل المسألة ضمن نطاق القانون؛ وأن القائد العام أمر تلك القوات بممارسة أقصى درجات ضبط النفس ما لم تواجَه بمقاومة مسلحة. ووُزّعت نسخ من المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف على الجنود، الذين تلقوا توجيهات محددة بشأن معاملة

أي شخص يُلقى عليه القبض فيما يتعلق بالهجمات، وذلك بهدف ضمان الشفافية والمساءلة والمسؤولية في جميع أعمالهم.

٣٥ - وفيما يتعلق بإيصال المساعدات الإنسانية، قال إن الأغذية واللوازم الأساسية قدِّمت إلى الأفراد من الطائفتين الذين لجؤوا إلى مناطق آمنة منذ اندلاع المواجهات المسلحة. وحالما تستقر الحالة، ستُتاح للمنظمات المحلية والدولية العاملة في المجال الإنساني إمكانية الوصول على نحو كامل. وستقوم مجموعة مكونة من أعضاء من السلك الدبلوماسي وممثلين لمكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة بزيارة المنطقة مطلع الأسبوع القادم. وقال إن حكومة بلده مصممة، بالرغم من أنها تواجه معارضة شديدة من قوى محلية وخارجية، على المثابرة في سعيها لتحقيق الوئام والسلام والرخاء في ولاية راخين والوقوف بحزم في وجه قوى التحيز والتعصب.

٣٦ - واستطرد قائلا إن ميانمار ملتزمة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وهي تتعاون بشكل وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتجري حوارات سنوية بشأن حقوق الإنسان مع الاتحاد الأوروبي واليابان والولايات المتحدة الأمريكية. وهي أيضا عضو نشط في اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. واختتم قائلا إن حكومة بلده قادرة تماما، بقيادة داو أونغ سان سو كيي، التي كرّست حياتها للدفاع عن حقوق الإنسان، على حماية حقوق شعب ميانمار من دون القرار السنوي للأمم المتحدة.

٣٧ - **السيد تيو** (سنغافورة): أعرب عن تقدير سنغافورة للجهود القيّمة التي بذلتها الأمم المتحدة على مدى ربع القرن الأخير لدعم الانتقال الديمقراطي الجاري في ميانمار، وعلى وجه الخصوص الدبلوماسية الهادئة للمستشار الخاص، التي أكسبته ثقة جميع أصحاب المصلحة. ولكن السياق الذي أنشئت فيه الآليات القائمة تغيّر، نظرا لأن الحكومة الجديدة في ميانمار أحرزت تقدماً ملحوظاً في فترة زمنية قصيرة؛ ويتعين بالتالي مراجعة تلك الآليات لكفالة أن تكون ملائمة للغرض المنشود من أجل دعم مسار المصالحة الوطنية السلمية والتنمية في ميانمار. وأكد أن سنغافورة ستواصل من جانبها دعم ميانمار وشعبها على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف.

٣٨ - **السيد توربيرغسن** (النرويج): قال إن غياب مشروع قرار من اللجنة الثالثة بشأن الحالة في ميانمار يشير إلى اعتراف المجتمع الدولي بالتقدم الذي أحرزته الحكومة الجديدة. وأضاف أن النرويج تثني على الخطوات التي اتخذتها حكومة ميانمار لإشراك جميع أصحاب المصلحة في الحوار السياسي بشأن السلام والمصالحة الوطنية وهي على استعداد لدعم المرحلة التالية من تلك العملية. وأعرب عن قلق حكومته إزاء أعمال العنف الأخيرة في شمال راخين وقال إنها تحث حكومة ميانمار على توفير إمكانية إيصال المعونة الإنسانية دون عوائق؛ واحترام سيادة القانون؛ والتحقيق في الادعاءات بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان؛ ومواصلة التعريف بمسؤوليتها عن حماية جميع السكان. وسأل المستشار الخاص عن نوع المساعدة التي يمكن أن يقدمها المجتمع الدولي من أجل تحسين الحالة في راخين.

٣٩ - **السيد موسى** (مصر): تكلم باسم منظمة التعاون الإسلامي وقال إنه على الرغم من الجهود المبذولة للتصدي لبعض التحديات في ميانمار، لا تزال تقع انتهاكات لحقوق الإنسان. وتحث منظمة التعاون الإسلامي حكومة ميانمار على تحسين حالة أفراد طائفة الروهينجيا عن طريق جملة أمور، من بينها منحهم المساواة في الحصول على المواطنة الكاملة، وكفالة حرية التنقل وتوفير السلامة والرعاية الصحية للمشردين داخلياً. وهناك أكثر من ١٢٠ ٠٠٠ شخص من الروهينجيا لا يزالون في مخيمات المشردين داخلياً، ويتزايد فرض القيود عليهم. وهناك أيضاً تقارير

عن قيام قوات الأمن بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، بما في ذلك عمليات القتل غير المشروع وعمليات الاعتقال التعسفي والابتزاز على نطاق واسع. وبالإضافة إلى ذلك، لئن كانت عملية التحقق من الجنسية قد استؤنفت في أيار/مايو ٢٠١٦، فهي تستند إلى قانون المواطنة في بورما لعام ١٩٨٢، الذي يحرم طائفة الروهينجيا وغيرها من الأقليات من المواطنة الكاملة. وختم بقوله إن منظمة التعاون الإسلامي دعت مراراً سلطات ميانمار إلى إعادة حقوق التصويت إلى الأشخاص الذين كانوا يتمتعون سابقا بالحق في التصويت والمشاركة في جميع مستويات الحكومة.

٤٠ - **السيد يانغ جونشي** (الصين): قال إن الصين تدعم الجهود التي تبذلها ميانمار لتحقيق المصالحة الوطنية والتنمية، ولا سيما أن الحالة في شمال ميانمار تؤثر بشكل مباشر في الاستقرار والأمن على طول حدودها الجنوبية الغربية. وتمشياً مع الرغبة التي أعربت عنها ميانمار، ستواصل الصين العمل معها لدفع محادثات السلام قدما والحفاظ على أمن الحدود. وتأمل الصين في أن يواصل المجتمع الدولي كفالة بيئة خارجية مؤاتية، وأن يعمل في حال تقديم المساعدة على مواءمتها مع احتياجات ميانمار، بالتشاور الكامل مع حكومة ميانمار.

٤١ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إنه على الرغم من أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء يرحبان بالتطورات الإيجابية في ميانمار، فهما لا يزالان يشعران بالقلق بشأن استمرار التمييز ضد الأقليات، لا سيما الروهينجيا، ورفض بعض الجماعات المسلحة توقيع اتفاق وقف إطلاق النار، واستمرار تشريد المجتمعات المحلية، وعدم كفاية إشراك المرأة في عملية السلام. وتساءل عن الدور الذي يتوقع المستشار الخاص أن تؤديه الأمم المتحدة في ميانمار، وكيف يمكن للجنة الاستشارية لولاية راخين الإسهام بأكبر قدر من الفعالية في إيجاد حل مستدام، وكيف يمكن للمجتمع الدولي أن يدعم على أفضل وجه الجهود التي تبذلها حكومة ميانمار لكفالة إشراك المرأة في بناء السلام.

٤٢ - **السيدة كلايتون** (المملكة المتحدة): قالت إن المكاسب الكبيرة التي تحققت منذ عام ٢٠١١ تتسم بالهشاشة. فرغم أن الشروع في مؤتمر السلام للاتحاد وإنشاء اللجنة الاستشارية لولاية راخين يشكلان خطوتين إيجابيتين نحو تحقيق السلام الدائم، يمكن أن تؤدي الهجمات المستمرة للتاتماداو في كاشين وشمالي شان إلى تقويض عملية السلام؛ وتدعو المملكة المتحدة جميع الأطراف إلى التفاوض بحسن نية. وهي ترحب بالتزام مستشارة الدولة بإجراء تحقيق عادل في هجمات ٩ تشرين الأول/أكتوبر، ولكنها تشعر بالقلق إزاء تزايد التقارير عن قيام قوات الأمن بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان. وينبغي أن تكون الاستجابة الأمنية مناسبة ومشروعة، وينبغي إعادة توفير إمكانية وصول المنظمات الإنسانية فوراً. وتساءلت عن كيفية تأثر عملية السلام بالقتال الدائر في كاشين وشمالي شان وكيف يمكن للمجتمع الدولي أن يشجع على مواصلة شمول العملية للجميع. وأعربت أيضا عن الأمل في أن يقدم المستشار الخاص تقييماً لحجم ونطاق العمليات الأمنية في راخين.

٤٣ - **السيد نامبيار** (المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار): أعرب عن سروره لمعرفة أن ممثلي مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة والسلك الدبلوماسي سيتمكنون قريبا من الوصول إلى المنطقة. وقال إن بوسع المجتمع المدني أن يدعم عملية السلام والمصالحة الوطنية من خلال إعلام حكومة ميانمار بأنه يراقب ما يجري. ومن المهم مواصلة لفت الانتباه إلى الأثر الذي يخلفه توسيع نطاق وجود القوات الأمنية على المدنيين، وإلى الحاجة إلى التقيد بالمعايير الدولية وإجراء تحقيقات ذات مصداقية في أنشطة قوات الأمن وإتاحة

إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، والتصدي لخطاب الكراهية والتحريض. وينبغي للدول الأعضاء أيضاً أن تحافظ على الاتصال الوثيق مع اللجنة الاستشارية لولاية راخين.

٤٤ - وأوضح أن القاعدة الأولى لعمل الأمم المتحدة يجب أن تكون عدم الإيذاء. وتوقع أن تواصل الأمم المتحدة وجودها ومشاركتها على مستوى عالٍ، ربما من خلال القنوات العادية لإدارة الشؤون السياسية، على أن يقرر الأمين العام الجديد الآليات الدقيقة لذلك. ومن المرجح أن تواصل التشديد على ضرورة وجود مكتب يخوَّل صلاحيات كاملة ويتبع لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان. وستستمر ولاية المقرر الخاص.

٤٥ - وأشار إلى أن القتال في كاشين يجري بين الجماعات المسلحة لكل من كاشين وشان، وكذلك بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة. ومن الأهمية بمكان أن تضطلع حكومة ميانمار بأنشطة التواصل على الصعيد الثنائي، وكذلك من خلال علمية مؤتمر السلام للاتحاد. وما لم تتمكن الحكومة من معالجة الشواغل الآنية للجماعات المسلحة العرقية، ستواجه صعوبة كبيرة في الجمع بين الجهات غير الموقعة والجهات الموقّعة في نفس المكان. ويتعين عليها أيضاً أن تأخذ وجود ونفوذ القوى الخارجية بالاعتبار.

٤٦ - **السيد بيلفلت** (المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد): قدم تقريره (A/71/269)، وقال إنه يأمل، من خلال تقديم لمحة عامة عن مختلف أنواع انتهاكات حرية الدين أو المعتقد، في أن يلفت الانتباه إلى تلك الانتهاكات التي لم تحظ بالاهتمام الدولي الكافي. ونظرا لأن حرية الدين أو المعتقد تشكل حقاً من حقوق الإنسان العالمية، لا يمكن حصرها في قائمة من الخيارات التي تحددها الدول وينبغي تنفيذها بطريقة غير تمييزية، مما يعني بذل جهود إيجابية للقضاء على جميع أشكال التمييز. ولا يمكن حصر ممارسة أعمال العبادة في الأماكن الخاصة أو في الأماكن العامة المخصصة لذلك.

٤٧ - ومضى يقول إن انتهاكات من قبيل تجريم الردة أو التبشير أو التجديف تحظى باهتمام إعلامي جيد، لكن تعديات أخرى ترتكبها الدول لا تلقى إلا القليل من الاهتمام. وهي تشمل قوانين مكافحة التطرف، والشروط البيروقراطية التي تضع أعباء غير معقولة على بعض الطوائف الدينية، وقوانين الأسرة التي تفرضها الدولة والتي تميز على أساس المعتقدات الدينية. ويتعرض أطفال الأقليات الدينية أحياناً لمناهج دراسية وطنية غير ملائمة وضغوط من المدرسين والأقران.

٤٨ - وأردف قائلاً إنه لا يمكن التأكيد بما فيه الكفاية على أن التعصب الديني لا ينبع مباشرة من الأديان نفسها، بل يُفترض فيه دائما تدخل البشر. فبعض الأنظمة الدينية تشجع بنشاط التفسيرات المتعصبة للأديان وتعجز بالتالي عن حماية الأقليات الدينية من جرائم الكراهية أو أنها حتى تنتحل دور الوصي على نقاء المذاهب الدينية. وبالإضافة إلى تجريم بعض الأديان أو التفسيرات، تعمد هذه الأنظمة في العادة إلى خنق أي مناقشة فكرية جادة بشأن المسائل الدينية، مما يخلق مناخاً من التعصب الأعمى والنفاق. وتعطي دول غير علمانية أخرى بعض الأديان وضعاً خاصاً على سبيل تمييز الهوية الوطنية. ولكن حتى بعض الدول التي تصنف علمانية من الناحية الرسمية يميز تمييزاً واضحاً بين الأديان الوطنية، التي تحظى بالحماية، والأديان الأجنبية، التي تعتبر تهديداً للتماسك الوطني. وفي عدد من البلدان، يتعرض ممارسو الديانات من الأقليات الصغيرة للاضطهاد بوصفهم حلفاء لقوى أو جهات مانحة أجنبية.

٤٩ - وواصل كلامه قائلاً إن الأنظمة الاستبدادية ترتكب انتهاكات لحرية الدين أو المعتقد من أجل ممارسة الرقابة على

المجتمع ككل؛ ويمكن لهذا التدخل أن يهيئ مناخاً من الريبة وانعدام الثقة، يعطي أجهزة إنفاذ القانون ذريعة إضافية لتطبيق تدابير رقابية بعيدة المدى. وفي حالة الدول المنهارة، يمكن لخيبة الأمل إزاء المؤسسات العامة أن تؤدي إلى تفاقم حالة التفكك المجتمعي؛ وفي العادة، لا يملأ الفراغ الناتج عن هذه الحالة سوى جماعات من قبيل منظمات المافيا، وجماعات الأمن الأهلية، وحتى المنظمات الإرهابية، التي يرتكب بعض منها جرائم باسم الدين.

٥٠ - واختتم كلامه قائلا إن المجتمع الدولي أخفق إلى حد كبير في الوفاء بالتزاماته المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق اللاجئين والمشردين داخلياً. وفي حين تظهر بعض الدول تضامنها مع اللاجئين، تتردد دول أخرى في استضافتهم. وإضافة إلى ذلك، ومن منظور حرية الدين أو المعتقد، من غير المقبول ألا تستقبل دولة ما لاجئين إلا من ذوي المعتقدات الدينية المماثلة للتقاليد السائدة فيها.

٥١ - **السيدة دودا - بلونكا** (بولندا): قالت إن وفد بلدها يشاطر الوفود الشواغل التي أعربت عنها بشأن الممارسات الحكومية المتمثلة في فرض قيود على حرية الدين والمعتقد ويشدد على ضرورة حماية الأقليات الدينية. وسألت المقرر الخاص عن الأدوات التي يرى أنها أكثر فعالية لتعزيز التسامح وقيمة التنوع، خصوصاً في سياق أزمة الهجرة.

٥٢ - **السيدة نيلسن** (الدانمرك): طلبت من المقرر الخاص إعطاء أمثلة على الممارسات الجيدة في التصدي للعقبات الجنسانية التي تعترض سبيل ممارسة حرية الدين أو المعتقد وسألته عما إذا كان بإمكان منظمات المجتمع المدني مساعدة الحكومات على معالجة الأسباب الجذرية لانتهاكات هذه الحرية.

٥٣ - **السيدة كريمدوست** (جمهورية إيران الإسلامية): قالت إن أي تحليل لحرية الدين أو المعتقد ينبغي ألا يضع المعتقد الديني في نفس المستوى مع النشاط الديني وينبغي أن ينظر في الآثار المختلفة للمعتقدات مقارنة بالأفعال. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي عدم تحميل المسؤولية بالكامل للدول أو المجتمع الدولي فيما يتعلق بانتهاكات الحق في حرية الدين أو المعتقد؛ بل ينبغي أخذ الأسباب الجذرية للمشكلة في الاعتبار. وأشارت إلى أن النقاط التي أثيرت في التقرير بشأن التطرف الديني العنيف تتسم بأهمية خاصة في الشرق الأوسط، حيث رفع تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام راية سوداء في وجه الراية البيضاء للإسلام الحقيقي.

٥٤ - **السيدة بروك** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن الولايات المتحدة تشجع الدول الأعضاء كافة على مضاعفة جهودها للوفاء بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان والسماح للمقرر الخاص المقبل بزيارتها. وأعربت عن قلق بلدها الشديد بشأن احتجاز بهائيين على يد جماعات متمردة في اليمن ودعت إلى الإفراج الفوري عن الأشخاص الذين لا يزالون في الأسر. وأضافت أنه ينبغي لجميع الأطراف في اليمن أن تفرج عن جميع السجناء والمحتجزين الذي اعتقلوا بسبب معتقداتهم الدينية.

٥٥ - **السيد رولاند** (ألمانيا): قال إنه بالنظر إلى الترابط الوثيق بين التعصب الديني والنزاعات السياسية والثقافية والاقتصادية، فمن المهم أن تكون ولاية المقرر الخاص شاملة في نطاقها. وسأل عما إذا كان بوسع المقرر الخاص أن يشير إلى أي أمثلة على بلدان تنجح في مكافحة التمييز والكراهية الدينيين من خلال النظام التعليمي.

٥٦ - **السيد توربيرغسن** (النرويج): سأل هل يرى المقرر الخاص أي صلة بين القيود المفروضة على حرية الدين أو المعتقد وزيادة العداء في المجتمع، بالنظر إلى أن الدين يستخدم في كثير من الأحيان لتمييز الهوية.

٥٧ - **السيدة كلايتون** (المملكة المتحدة): قالت إن المملكة المتحدة ملتزمة بتعزيز حرية الدين أو المعتقد في داخل البلد وخارجه. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، عقدت مؤتمرا في لندن لمناقشة أفكار جديدة لتوسيع نطاق الحق في حرية الدين أو المعتقد وبناء القدرة على مواجهة التطرف، وقامت باستكمال مجموعة الأدوات الدبلوماسية الخاصة بها لمساعدة الدبلوماسيين على تحديد الانتهاكات ومسارات العمل الممكنة من أجل التصدي لها. فحرية الدين تعزز التفكير النقدي وتثبط التطرف العنيف.

٥٨ - **السيدة برودريك** (أيرلندا): قالت إن وفد بلدها يشعر ببالغ القلق من استمرار التمييز ضد أفراد الطوائف المسلمة والمسيحية والبهائية وتخويفهم ومضايقتهم، وكذلك الأشخاص الذين ينتمون إلى حركات دينية أو عقائدية غير تقليدية. وسألت عن كيفية التمكن من محاسبة الدول عن انتهاكات حرية الدين أو المعتقد وعن ماهية الإجراءات الممكن اتخاذها لمعالجة الأسباب الجذرية، من مثل فقدان الثقة في المؤسسات العامة أو ممارسة استخدام الدين لتحديد الهوية الوطنية.

٥٩ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتحاد الأوروبي يدين جميع أشكال التعصب والعنف ضد الأشخاص على أساس الدين أو المعتقد، بما في ذلك داخل حدوده. وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بتعليقات المقرر الخاص المتصلة بمسؤولية الحكومات عن معالجة الانتهاكات التي ترتكبها جهات من غير الدول وعن حماية الأشخاص الخاضعين لولاياتها القضائية من سوء المعاملة. وطلب إلى المقررة الخاصة تقديم أمثلة على الممارسات الجيدة للتصدي للأشكال المستترة من التمييز، وتساءل عن الخطوات التي يمكن أن تتخذها المنظمات الإقليمية أو الدولية لمساعدة الحكومات على معالجة الأسباب الجذرية للانتهاكات.

٦٠ - **السيدة فيلنغ** (كندا): سألت هل يرى المقرر الخاص دورا للشركاء غير التقليديين، من مثل المدافعين عن حقوق المرأة والأشخاص ذوي الميول الجنسية والهويات الجنسانية المختلفة، في تعزيز حرية الدين أو المعتقد أو، على العكس من ذلك، هل يرى دورا للشخصيات الدينية في تعزيز حرية التعبير الجنسي. وسألت أيضا عن أفضل السبل التي يمكن بها التغلب على أوجه القصور في حماية الأشخاص الفارين من الاضطهاد الديني.

٦١ - **السيد القميم** (اليمن): قال إن اليمن يحترم جميع الأديان والمعتقدات، بما في ذلك معتقدات البهائيين واليهود والمسيحيين، الذين يمارسون طقوس عبادتهم علنا. ولكن بالنظر إلى الحالة الراهنة، فقد فر العديد من أفراد الأقليات الدينية من البلد.

٦٢ - **السيد بيلفلت** (المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد): قال إنه سيركز على ثلاث نقاط رئيسية بسبب ضيق الوقت. فأولا، على الرغم من أن جماعات الأقليات الدينية أضعف من غيرها وأنها تستحق اهتماما إضافيا، فإن حرية الدين أو المعتقد تصب في مصلحة ديانات الأغلبيات أيضا، لأن أي دين لا يمارس بمحض الإرادة يفقد مصداقيته. وعلاوة على ذلك، قال إنه يود رؤية المزيد من الحوار بين أفراد ينتمون إلى الأغلبية في مكان ما وأفراد من نفس الدين ينتمون إلى الأقلية في مكان آخر. وثانيا، فإن التوترات بين الأديان أو التفسيرات الدينية ليست حتمية، بل مصطنعة. وتكثر الممارسات الجيدة في العديد من البلدان. ففي سيراليون، على سبيل المثال، يعيش السُّنة والشيعة والأحمديون والمسيحيون ويعملون معا بسلام. وثالثا، لجميع الأشخاص، سواء منهم النساء أو الرجال أو المثليون أو مزدوجو الميل الجنسي أو مغايرو الهوية الجنسانية، الحق في حرية الدين أو المعتقد؛ وبالتالي فإن أي محاولة لتعزيز

الحرية الدينية يجب أن تأخذ المسائل الجنسانية في الاعتبار. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦، عقد مؤتمر في جنيف لاستكشاف أوجه التآزر بين المسائل المتعلقة بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحرية الدين أو المعتقد. وهذه المسائل معقدة، ولكن سيكون من الخطأ افتراض أن المدافعين عن الحرية الدينية وأنصار حرية التعبير الجنسي يعملون بمقاصد متعارضة.

٦٣ - وفي الختام قال إنه بدلا من محاولة فرض سياسات وبرامج، من الأفضل الاعتراف بحكمة الأشخاص على أرض الواقع، وهم كثيرا لا يحظون بالاعتراف الذي يستحقونه.

٦٤ - **السيدة جيامارينارو** (المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال): عرضت تقريرها (A/71/303)، وقالت إنه بالرغم من أن الاتجار بالبشر يشكل نتيجة عامة لحالات النزاع والأزمة، فهو نادرا ما يكتشف، ناهيك عن التصدي له. وأضافت قائلة إنها متفائلة بالاهتمام المتزايد الذي يولى للصلة بين الاتجار بالبشر والنزاع في مجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة، وكذلك بتعيين سفيرة النوايا الحسنة المعنية بكرامة الناجين من الاتجار بالبشر.

٦٥ - ومضت تقول إنه من الواضح أن لضحايا الاتجار الحق في الحصول على نفس الحقوق والعناية الواجبة والحماية، سواء في أوقات النزاع أو خلاف ذلك. ويبرز تقريرها الأشكال الظاهرة والمستترة للاتجار بالبشر المتصل بالنزاعات. فكثيرا ما يقع المهاجرون، بمن فيهم اللاجئون وملتمسو اللجوء الذين يفرون من النزاع، ضحيةَ للاتجار بالبشر، وتتعرض النساء والأطفال غير المصحوبين بذويهم بوجه خاص للاتجار لأغراض الاستغلال في العمل وانتزاع الأعضاء البشرية. وخلال النزاع، يجند الكثير من الأطفال قسرا في ميليشيات مسلحة أو يستخدمون كمفجرين انتحاريين أو دروع بشرية. وعلى الرغم من أن محنة العمال المهاجرين تمر من دون أن تثير الانتباه عموما، يجري أحيانا الاتجار بهم بغرض جلبهم إلى مناطق النزاع، وينطوي ذلك أيضا بالنسبة للنساء والفتيات في كثير من الأحيان على الاستغلال في العمل والاستغلال الجنسي.

٦٦ - فأثناء النزاع وبعده، يجري الاتجار بالنساء والفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي. ويسود في الآونة الأخيرة نمط فظيع من حالات اختطاف النساء والفتيات وإكراههن على الزواج أو العمل كرقيق جنسي من أجل توليد الإيرادات وتجنيد المقاتلين ومكافأتهم والاحتفاظ بهم. وفي بعض الأحيان، يبيع الآباء بناتهم الشابات واللاجئات كعرائس.

٦٧ - وفي حالات ما بعد النزاع، كثيرا ما تشهد المجتمعات زيادة في الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل. ومما يؤسف له أن حوادث مخزية من العنف الجنسي والإيذاء والاستغلال الجنسيين لا تزال تقع أثناء عمليات حفظ السلام.

٦٨ - وأردفت قائلة إنه يمكن اتخاذ مختلف الخطوات لمنع شتى صنوف الاتجار والاستغلال في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع وحماية حقوق الضحايا والضحايا المحتملين. وينبغي دمج تدابير مكافحة الاتجار بالبشر في جميع التدخلات الإنسانية في مناطق النزاع، وينبغي اعتماد إجراءات مناسبة في مراكز استقبال المهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين يقوم على تنفيذها موظفون مدربون. وينبغي للدول اتخاذ تدابير استباقية لحماية الأطفال المعرضين لخطر الاتجار بالبشر أثناء النزاعات، وينبغي ألا تضع الأطفال إطلاقا في الاحتجاز الإداري بسبب انتهاكات قوانين الهجرة. وينبغي أن تكفل الأمم المتحدة ربط الاتجار بالأطفال بالانتهاكات والاعتداءات الجسيمة الستة ضد الأطفال، كما ينبغي أن تعتبر هذه الانتهاكات أسبابا لمنع المجرمين المعاودين من المشاركة في القوات التي تساهم في عمليات حفظ السلام. وينبغي

للدول المتعاقدة مع وكالات القوات المسلحة المنتشرة في مناطق التراع وما بعد التراع أن تنشئ آليات للرصد والمراقبة في مواقع العمل من أجل منع الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال في العمل. وأخيرا ينبغي للدول المساهمة بأفراد في عمليات حفظ السلام رفع الحصانة عن حفظة السلام المتهمين بالاتجار أو الاستغلال وملاحقة الجناة دون إبطاء.

٦٩ - **السيدة ريان** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها تود الحصول على معلومات عن الادعاءات بتورط حفظة السلام تحديدا في الاتجار بالبشر، نظرا لأن وفد بلدها لا يعلم بأي حالات من هذا القبيل؛ وسألت أيضا عن الكيفية التي يمكن بها لحصانة حفظة السلام أن تعرقل السعي إلى مساءلتهم. وسألت عن التدابير العملية التي تتخذها المقررة الخاصة من أجل تبادل الممارسات والإجراءات الفضلى المتعلقة بحماية الطفل مع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، والكيفية التي تعالج بها أي ثغرات في تلك الممارسات.

٧٠ - **السيد رولاند** (ألمانيا): قال إن مكافحة الاتجار بالبشر، وهو عادة ما يكون جريمة عبر وطنية، تتطلب تعاونا دوليا وثيقا. وأضاف أن التحليل الجنساني أمر بالغ الأهمية، على سبيل المثال، لتحديد حالات زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري في حالات الاتجار بالبشر. وسأل عن الكيفية التي ينبغي للدول التصرف بها إزاء تحديد الضحايا عند حدوث تدفق أعداد كبيرة من المهاجرين واللاجئين وعن ماهية الاستراتيجيات التي قد تستخدمها لتوعية وسائط الإعلام دون التعدي على حرية الصحافة.

٧١ - **السيدة فيغان** (المملكة المتحدة): قالت إن حكومة بلدها تدين جميع أشكال الرق المعاصر، بما في ذلك الاتجار بالبشر والعمل القسري أو الإلزامي. وفي عام ٢٠١٥، أقرت المملكة المتحدة القانون الرائد المتعلق بالرق المعاصر، الذي يكفل تغليظ العقوبات بحق الجناة وتعزيز دعم الضحايا وحمايتهم. وأنشأت أيضا فرقة عمل معنية بالرق المعاصر وتعهدت بتقديم أكثر من ٣٠ مليون جنيه لمنع الرق في البلدان التي يجري فيها الاتجار بالضحايا وجلبهم بانتظام إلى المملكة المتحدة. وفي عام ٢٠١٦، أصبحت ثالث بلد يصدّق على بروتوكول منظمة العمل الدولية الملحق باتفاقية العمل الجبري.

٧٢ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن الاتجار بالبشر محظور صراحة بموجب ميثاق الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية وهو يعالَج في إطار قانوني وسياساتي شامل، بما في ذلك استراتيجية الاتحاد الأوروبي للقضاء على الاتجار بالبشر. وطلب إلى المقررة الخاصة أن تقترح تدابير وممارسات فضلى لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال والقضاء عليه وسألها عما تود أن تراه مطروحا في المفاوضات المتعلقة بإبرام اتفاق عالمي بشأن الهجرة الآمنة والنظامية والمنظمة.

٧٣ - **السيدة نيشر - ستوتشل** (ليختنشتاين): قالت إن بلدها سيقوم بوضع أدوات لتطبيق نهج ''تتبع الأموال'' بغية تحديد المتاجرين بالبشر وسيقوم أيضا باستكشاف صوابية زيادة المشاركة مع آليات العدالة الجنائية الدولية، بما فيها المحكمة الجنائية الدولية. وأضافت أنها تود الحصول على رأي المقررة الخاصة بشأن الأسباب الرئيسية لانتشار الإفلات من العقاب على نطاق واسع وبشأن التدابير التي تمس الحاجة إليها للتصدي لتلك الظاهرة.

٧٤ - **السيدة ماليكاني** (جنوب أفريقيا): قالت إن الاتجار بالبشر في جنوب أفريقيا ينتج من عوامل مترابطة معقدة تشمل الفقر وانعدام الفرص وانعدام المساواة بين الجنسين والتباينات العرقية وتفكك الأسر. وأضافت أن حكومة بلدها اعتمدت في عام ٢٠١٣ قانون منع الاتجار بالبشر من أجل

تنفيذ التزاماتها الدولية. وسألت عن السبل التي يمكن بها للدول الأعضاء التصدي للاتجار بالبشر بوصفه نتيجة عامة للنزاع.

٧٥ - **السيدة موتشو** (المغرب): سألت عن السبل التي يمكن بها للمجتمع الدولي مساعدة الدول على إتاحة حصول ضحايا الاتجار بالبشر على الجبر؛ وعن ماهية الدور الذي يمكن أن يؤديه الزعماء الدينيون في إعادة تأهيل الضحايا؛ وعمّا ينبغي للدول فعله من أجل مكافحة الاتجار بالبشر في حالات النزاع، عندما تتمثل أكثر الشواغل إلحاحا، في كثير من الأحيان، في استعادة النظام والاستقرار وتلبية الاحتياجات الإنسانية.

٧٦ - **السيدة غبركيدان** (إريتريا): قالت إن إريتريا، باعتبارها بلدا متضررا بصورة مباشرة من الاتجار بالبشر، طلبت إلى الأمين العام ومجلس الأمن الشروع في إجراء تحقيق مستقل لمجابهة التحديات الإقليمية وتحديد الجناة وسوقهم إلى العدالة. وأضافت أن إريتريا تتعاون تعاونا وثيقا مع بلدان في المنطقة على صعيد ثنائي وفي سياق المبادرة المشتركة بين الاتحاد الأفريقي وبلدان القرن الأفريقي بشأن الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، من أجل مكافحة هذا النوع من الاتجار واجتثاثه، وتعمل إريتريا حاليا مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للتصدي للمشكلة على الصعيد الوطني. وتسهم الهجرة النظامية والآمنة والميسورة التكلفة في الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر. وسألت هل لدى المقررة الخاصة أي بيانات محددة بشأن الصلة بين الاتجار بالأشخاص والهجرة غير النظامية.

٧٧ - **السيدة ليسو** (سويسرا): شددت على أهمية اتخاذ نهج قائم على حقوق الإنسان، وركزت بشكل أساسي على تعزيز حقوق الضحايا وحمايتها، وسألت عن التحديات الرئيسية المتعلقة بالاتجار بالبشر التي ينبغي تناولها في الاتفاق العالمي المتعلق بالهجرة الآمنة والنظامية والمنظمة.

٧٨ - **السيدة جيامارينارو** (المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالبشر، وبخاصة النساء والأطفال): قالت إنها لا تستطيع الرد على جميع الأسئلة بسبب ضيق الوقت. وأضافت أنه ينبغي دمج جهود مكافحة الاتجار بالبشر بصورة كاملة في خطة عام ٢٠٣٠ والاتفاق العالمي. ولمكافحة الاتجار بالبشر في سياق تدفقات الهجرة المختلطة الضخمة، ينبغي للدول العمل مع المنظمات غير الحكومية لإجراء مقابلات مع المهاجرين وتحديد الضحايا أو الضحايا المحتملين للاستغلال والاتجار بالبشر، وينبغي لها النظر في مساعدة الأشخاص المعرضين للخطر بسبل من قبيل مساعدتهم في العثور على عمل. وينبغي أن تكفل جميع الإجراءات الرامية إلى معالجة ظاهرة الهجرة الاحترام التام لحقوق المهاجرين وأن تستخدم جميع سبل الحماية المتاحة، بما يتماشى مع إعلان نيويورك المتعلق باللاجئين والمهاجرين.

٧٩ - وأضافت قائلة إنها أطلقت تحالف الغاية ٨-٧ من أهداف التنمية المستدامة من أجل التشجيع على تحقيق تلك الغاية. وهي تتواصل أيضا مع أوساط الأعمال من أجل التشجيع على استخدام جميع أدوات الرقابة الذاتية، ولا سيما في سلاسل الإمداد.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣:١٠.